عليه على اسم المقسوم فالخارج من قسمة المال على الكعب جزء الشيء
ومن قسمة مال المال على كعب الكعب جزء المال لان الفضل بين اسميها
واحد في الاول واثنان في الثاني العاشر ما يكون كل منهما كسرا
والمقسوم اول رتبة فالخارج صحيح من نوع فضل اسم المقسوم عليه
على اسم المقسوم فالخارج من قسمة جزء مال المال على جزء كعب
الكعب مال ومن جزء المال على جزء الكعب شيء بناء على ما مر من الفضل
بين الاسمين الحادي عشر ما يكون المقسوم نوعا صحيحا والمقسوم عليه
كسرا سواء كان موافقا له في الرتبة او على او انزل فالخارج اسم جمع
الاسمين لكن من جنس المقسوم اي الصحيح فالخارج من قسمة المال على جزء
الكعب مال الكعب ومن الكعب على جزء الكعب كعب الكعب ومن مال
المال على جزء الكعب مال مال الكعب الثاني عشر ما يكون المقسوم كسرا
والمقسوم عليه نوعا صحيحا سواء كان موافقا له في الرتبة او على او انزل
فالخارج ايضا هو اسم مجموع الاسمين من جنس المقسوم اعني الكسر فالخارج
من قسمة جزء الشيء على المال جزء الكعب ومن جزء المال على المال جزء مال
المال ومن جزء كعب الكعب على مال الكعب جزء مال كعب كعب الكعب
والوجه فيها ظاهر واما وجه موقوفة الكلية فيما تركناه فيوقف بالمقايسة
على المذكور فليتدبر في هذا المقام فانه من مجاز الافهام وبيده الفضل
يؤتيه من يشاء **وا** ذ والمسائل الست الجبرية واعلم ان تلفيقها بالمسائل
الست انما هو عبارة الشارقة واما المغاربة فيلقبونها بالضروب
الستة والله سبحانه وتعالى اختار الاول لكثرة الاستعمال والجبرية
نسبة الى الجبر الذي على العلم واعلم انهم ذكروا انها تدور

على

على العدد والشيء والمال بمعنى ان الحاسب ينتهي في السؤال الى
معادلة نوع من هذه الثلثة نوع اخر منها او لنوعين الاخيرين او الى
غير ما فيد الها على ما سيأتي واما بيان انحصارها في ستة فهو
انه لابد ان يقع المعادلة بين اثنين من الثلثة بان يكون في هذا الجانب
نوع منها وفي الاخر بجانب الاخر نوع اخر منها او يقع المعادلة بين
الانواع الثلثة بان يكون منها في احد الجانبين والنوعان الاخران
في الجانب الاخر وحينئذ فتنحصر المسائل في الست لان المعادلة
ان كانت بين نوعين فقط فهي اما عدد يعدل شيئا او شيء يعدل
مالا او مال يعدل عددا فهذه ثلثة اقسام لا رابع لها ويسمى هذه الاقسام
الثلثة المسائل البسيطة والمفردة او الضرب البسيط والمفرد
وان كانت المعادلة بين الانواع الثلثة فهي اما عدد يعدل شيئا ومالا
واما شيء يعدل مالا وعددا واما مال يعدل شيئا وعددا فهذه ثلثة
ايضا لا رابع لها وتسمى هذه الاقسام الثلثة المسائل المركبة والمقرونة
او الضرب المركب والمقرون لافتقار ان نوعين في جانب لينتهي
الى المعادلة ومعنى المعادلة ان يفرض عددا او نوع من الاشياء والاموال
مساويا لنوع منها او لنوعين منها ويختلف اللفظان والمقصود منها
ان يعلم بها قدر المجهول من جهة نسبته الى غيره كما فرض معه **وا** وهو
الجبر فمعنى الجبر ان يكون معنا جملتان وفي احدى الجملتين استثناء
نقصان فيجبر ذلك اي يضم اليه ذلك النقصان المستثنى ليذهب
منه الاستثناء ويزيد مثل ذلك المستثنى على الجملة الثانية ليبقى
المعادلة بينهما وانما يحتاج الى الزيادة لو لم يكن في طرف ذي الاستثناء

Copyright Imam Muhammad Ibn Saud Islamic University